

قرار رئيس جمهورية مصر العربية**رقم ٢٧٥ لسنة ٢٠١٠****رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٩ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الصادر في الطعن رقم ١٥٣٢ لسنة ٥٣ ق.ع ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

تعين السيدة/ سارة جميل إبراهيم في وظيفة مندوب مساعد بهيئة قضايا الدولة على أن يكون تاريخ أقدميتها ٢٠٠٦/٧/١٤ تاريخ صدور القرار المقضى بإلغائه ويكون ترتيبها لاحقاً للسيد/ هانى على المغازى على وسابقاً على السيد/ تامر عبد الجليل على المندوبين المساعدين بالهيئة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ شوال سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٢٨ سبتمبر سنة ٢٠١٠ م) .